

**مرسوم سلطاني**  
**رقم ٨٨/٩٢**  
**بتعديل بعض مواد قانون المساكن الاجتماعية**

**نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان**

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٣٥ باصدار قانون المساكن الاجتماعية وتعديلاته .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**رسمنا بما هو آت**

**مادة (١) :** تجرى التعديلات المرافقة على المادتين (٣ و ٦) من قانون المساكن الاجتماعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٧/٣٥ المشار اليه .

**مادة (٢) :** على وزير الاسكان وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا المرسوم كل فيما يخصه .

**مادة (٣) :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، و يعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

**صدر في : ١٤ جمادى الأولى سنة ١٤٠٩ هـ**

**الموافق : ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٨٨ م**

**قابوس بن سعيد**  
**سلطان عمان**

---

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٩٨) .  
الصادرة في ١/١/١٩٨٩ م .

## التعديلات

تعديل المادتان ( ٣ و ٦ ) من قانون المساكن الاجتماعية المشار اليه على النحو التالي :

**مادة (٣) :** تضاف بعد تعريف « الوزارة » العبارة الآتية :  
« الوزير : وزير الاسكان » .

**مادة (٦) :** تضاف فقرة جديدة نصها الآتي :  
« ز - ألا يكون قد منح أرضا سكنية من الدولة » .